



الجمهوريّة اللبنانيّة
وزارة الماليّة
الوزير

قرار رقم: ٤٦٠ /
تاريخ: ١٤ تموز ٢٠٢١

إن وزير المالية،
بناءً على المرسوم رقم ٦٦٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/٠١/٢١ (تشكيل الحكومة)،
بناءً على القانون رقم ٣٢٦ تاريخ ٢٨ حزيران ٢٠٠١ (الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠٠١) لاسيما المادة ٧٣ منه،
بناءً على قرار وزير المالية رقم ١/٣٢٠٠٣/٥٠ تاريخ ٢٠١٠/٠٣/١٣، المتعلق بتحديد معايير ومواصفات تصنيف مكاتب التدقيق الداخلي والتدقّيق المستقل وخبراء المحاسبة من أجل تدقّيق حسابات المؤسسات العامة وحسابات المؤسسات والمراقبة التابعة للدولة،
بناءً على القرار رقم ١٠٧٨ تاريخ ٢٠١٢/١٢/٠١ المتعلق بتأليف لجنة لدراسة تصنيف مكاتب التدقيق والمحاسبة من أجل تدقّيق الحسابات المالية العائدة للمؤسسات العامة والمراقبة التابعة للدولة،
بناءً على طلب شركة مذوب وشركاه المسجل تحت الرقم ٥٩٢١ تاريخ ٢٠٢١/٠٦/١٤ بشأن تصنيفها لمهام التدقّيق الخارجي للمؤسسات والمراقبة العامة،
بناءً على تقرير لجنة دراسة وتصنيف مكاتب التدقيق والمحاسبة المؤرخ في ٢٠٢١/٠٦/٢٣،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: صُنِّفت شركة "مذوب وشركاه" من ضمن مكاتب المحاسبة والتدقّيق المؤهلة للقيام بمهام التدقّيق الخارجي (المستقل) لحسابات المؤسسات والمراقبة العامة التابعة للدولة.

المادة الثانية: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وفي ثلاث صحف محلية ويبلغ حيث تدعو الحاجة. كما ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة المالية.

وزير المالية
م.هـ
معاذي وزني